

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزارى رقم ١٢٦٩ لسنة ٢٠٠٥

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون التعاون الزراعي الصادر بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ :
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالقرار الوزارى رقم ١ لسنة ١٩٨١
والقرارات المعدلة لها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠٧ لسنة ١٩٨٣ باعتبار وزير الزراعة الوزير المختص
بالنسبة للجمعيات الخاضعة لأحكام قانون التعاون الزراعي :
وعلى موافقة معالي السيد المستشار محافظ الشرقية :
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتعاون الزراعي :
وعلى ما عرضه السيد المهندس رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة :

قرار :

**مادة ١ - حل وتصفية الجمعية التعاونية لتنمية الشروة الحيوانية والداجنة بناحية القضاة
عزيز الحاج / عبد الرحمن سمرى - مركز كفر صقر محافظة الشرقية والمشهورة برقم ٥٧٦
في ١٩٨٣/٩/٢٨ والنشر عنها في الواقع المصرية بالعدد ٢٦٠ في ٢٦/١١/١٩٨٣**

مادة ٢ - تتولى الجهة الإدارية المختصة تعيين المصنف وتحديد مدة وأجر التصفية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في جريدة الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠٠٥/١٠/٩